رابط المادة على منصة باحث

الطهارة

حكم الوضوء من وادي حنيفة لأن رائحته كريهة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل ما حكم الوضوء من وادي حنيفة؟ خصوصا وان له رائحة كريهة. الحمد لله الاصل المتقرر عند العلماء في باب المياه انها - 00:00:00
على اصل الطهورية فكل ماء فانه يجوز ان يرفع الانسان به الحدث ويزيل به الخبث. يقول النبي صلى يقول الله تبارك وتعالى وانزلنا من السماء ماء طهورا. ويقول الله عز وجل ويقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الماء - 00:00:20
طهور لا ينجسه شيء. فيبقى الانسان على اصل الطهورية الا اذا علم يقينا او غلب ظنه ان تغير هذا الماء انما كان بسبب مخالطة شيء من النجاسات. فاذا تغير فاذا تغير شيء من اوصابه - 00:00:40
وفي الماء اما طعمه او لونه او اما طعمه او لونه او ريحه بشيء مما وقع فيه من النجاسات فانه لا يزال يحكم عليه بانه نجس حتى تعود اوصاف الطيب والطهورية له مرة اخرى. وهذا الوادي المسمى بوادي حنيفة هذا - 00:01:00
من المعلوم ان الماء الذي يصب فيه انما هو ذلك الماء الذي كان يأتي من بيوت الناس ويدخل في تلك المصانع المصانع المعروفة لتكريره وتصفيته وتنقيته من هذه النجاسات. فاذا خرج هذا الماء فلا يخلو من حالتين - 00:01:20
اما ان تنعدم اوصاف النجاسة فيه فلا نرى فيه جرما من من النجاسة ولا نشم فيه رائحة النجاسة ولا نرى فيه تغير لون ولا تغير طعم بسبب النجاسة التي كانت فيه. فاذا كانت فاذا كانت تلك المصانع تنقي هذا الماء - 00:01:40
التنقية المطلقة بمعنى انه يعود بعد الخروج من هذه المصانع الى وصفه الاول فانه يعتبر ماء طهورا. لان المتقرر عند العلماء ان الماء النجس اه متى ما زالت اوصاف النجاسة عنه فانه يعود الحكم في هذا الماء كما كان. لاننا انما - 00:02:00
ما حكمنا عليه بالنجاسة لوجود علة وصف النجاسة وظهوره فيه. ومتى ما اختفت هذه العلة اه ارتفع الحكم لان المتقرر عند العلماء ان الحكم يدور مع علته وجودا وعدما. فاذا كانت رائحة النجاسة لا تزال بادية وباقية فيه فلا يجوز - 00:02:20
حينئذ للانسان ان يتوضأ امنه ولا ان يشرب منه ولا ان يستعمله في اموره الخاصة لا وضوءا ولا غسلا خبث اي نجاسة ولا اغتسالا ولا شربا ولا طهي طعام. اقصد طبخ طعام - 00:02:40
انه ماء النجس والماء النجس لا يجوز الاستفادة منه ولا الانتفاع به. فاذا كانت هذه الرائحة انما كان بسبب انما هي اثر من اثار تلك النجاسة التي كانت فيه ولم تستطع تلك المصانع التي تقوم على - 00:03:00
تكريره وتنقيته وتنظيفه لم تستطع اه فصل الرائحة عنه فلا تزال رائحة النجاسة فيه فلا يجوز الوضوء به حينئذ فاذا كانت تلك الرائحة بسبب تلك النجاسة فاذا لا يزال وصفه النجاسة باديا فيه فلا يجوز لك ان تتوضأ منه - 00:03:20
والله اعلم - 00:03:40